

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/C.5/51/9*
29 November 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسين
اللجنة الخامسة
البند ١١٢ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

إصلاح نظام الشراء

报 告 书

موجز

هذا التقرير مقدم إلى الجمعية العامة عملاً بمقررها ٤٧٩/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

ويوفر التقرير معلومات عن عملية إصلاح نظام الشراء وتفاصيل فيما يتعلق بالإجراءات التي اتخذت بالفعل، أو التي يجري اتخاذها، بشأن تنفيذ تدابير الإصلاح، بما في ذلك تنظيم وهيكلاً شعبة المشتريات والنقل، وتدريب موظفي الشراء، ووضع تفويض منقح لسلطة الشراء، وزيادة استعمال العقود الشاملة، واستكمال قائمة الموردين، وتعزيز لجنة العقود بالمقر والنجان المحلية للعقود، وزيادة عتبات الشراء الخاصة بها، وتحديد المسؤوليات، والسلطة والمساءلة، وتنسيق الإجراءات، والتعریف بأنشطة العقود وإرسائها، وتطوير تكنولوجيا المعلومات لدعم أنشطة الشراء.

والأمين العام ملتزم التزاماً كاملاً بإصلاح نظام الشراء الخاص بالأمم المتحدة. وهو عاقد العزم على إنشاء عملية شراء فعالة وتتسم بسرعة الاستجابة وتضمن الحصول على السلع والخدمات بطريقة عاجلة وفعالة بالنسبة للتکاليف. ويعتقد الأمين العام أن السياسات وإجراءات الشراء المقترنة ستوفّر عملية تتميز بحق بالقدرة على التنافسية والعدالة والشفافية وتكون ذات سمات أوضاع بالنسبة للمسؤولية، والسلطة والمساءلة، وكذلك بالنسبة لأكياس الرقابة الملازمة.

* أعيد إصدارها لأسباب تقنية.

.../..

041296 031296 291196 96-34405



أولاً - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم إلى الجمعية العامة عملاً بمقررها ٤٧٩/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦. وقد قدمت تقارير مرحلية عن تنفيذ إصلاح نظام الشراء في الأمانة العامة للأمم المتحدة من الأمين العام إلى الجمعية العامة في حزيران/يونيه ١٩٩٥ (A/C.5/49/67)، وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ (A/C.5/50/13)؛ وفي شباط/فبراير ١٩٩٦ (A/C.5/50/13/Rev.1). ويوفر هذا التقرير معلومات عن التقدم المحرز منذ آخر تقرير.

٢ - والأمين العام ملتزم التزاماً كاملاً بعملية إصلاح نظام الشراء في الأمم المتحدة، وقد أخذ في الحسبان جميع قرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة فضلاً عن التوصيات التي قدمها فريق الخبراء المستقلين رفيعي المستوى المعنى بالمشتريات، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ومجلس مراجعي الحسابات، ومكتب المراقبة الداخلية. وكثير من الإصلاحات منفذ بالفعل، بينما هناك إصلاحات أخرى ما زالت في مرحلة التنفيذ أو يجري التخطيط لتنفيذها. وبالرغم من أن التأكيد الحالي قد ركز على أنشطة المقر، فشّمة بعض تدابير للإصلاح طبقت بالفعل فيبعثات الميدانية، والمكاتب بعيدة عن المقر، والمحاكم الجنائية الدولية.

٣ - وكما ذكر سابقاً (A/C.5/50/13/Rev.1)، فإن إصلاح نظام الشراء في الأمم المتحدة، على الرغم من مدى الحاجة إليه، لا يمكن أن يتم بين عشية وضحاها. فالنظام العالمي الحالي للأمم المتحدة يتسم بدرجة كبيرة من عدم المرونة والتقييد البالغ فيما يتصل بالشراء، ويجري استعراضه حالياً بغية تبسيطه. وإضافة إلى ذلك، فتنفيذ بعض التدابير، من قبيل دمج أنشطة الشراء في المقر، الذي أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الفقرتين ٤ و ١٣ من تقريرها (A/50/7/Add.13) معلق في الوقت الحالي، في انتظار نتيجة الاستعراض الشامل لهياكل الشراء.

ثانياً - التنظيم والهيكل

٤ - كجزء من إصلاح نظام الشراء في الأمم المتحدة أعيد تشكيل دائرة المشتريات والنقل وأرسىت دعائهما بوصفها شعبة المشتريات والنقل، ابتداءً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. ويتبع مدير الشعبة مباشرة للأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم. وقد قسمت الشعبة اعتماداً إلى ثلاثة أقسام: فرع شراء السلع، فرع خدمات الدعم، وفرع النقل. وتعد تفاصيل مهام الشعبة وكل من أقسامها في الفقرات ١١ إلى ١٩ من تقرير الأمين العام المؤرخ شباط/فبراير ١٩٩٦ (A/C.5/50/13/Rev.1).

٥ - ومواصلة للملاحظات التي أبدتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/50/7/Add.13) ومجلس مراجعي الحسابات فضلاً عن التجربة المكتسبة منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، قُسم قسم شراء السلع إلى قسمين متخصصين، يرأس كلًا منها رئيس قسم من الرتبة ف - ٥، وذلك ابتداءً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. وعلاوة على ذلك، أدمج عدد المجموعات وخنس من ١١ إلى ٨، على أن يكون كل رئيس قسم مسؤول عن ٤ مجموعات. وكل مجموعة بها موظف شراء أقدم من رتبة ف - ٤، لتقديم المشورة ...

والإرشاد لموظفي الشراة من الرتب الأقل، وذلك لضمان امتثال النظام المالي فضلاً عن سياسات وإجراءات الشراة المعمول بها.

٦ - وترتدى تفاصيل الهيكل والتنظيم الجديدين للشعبة في المرفقين الثاني والثالث لهذا التقرير. وكما أوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/50/7/Add.13)، سيؤدي الهيكل والتنظيم الجديدان للشعبة إلى تعزيز الإشراف الداخلي الضروري، وتعزيز آليات المراقبة وتوفير الأساس الملائم للمسؤولية والسلطة والمساءلة.

ثالثا - التدريب على الشراة

٧ - إضافة لبرنامج التدريب المشترك الذي قدمه مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالاقتران مع برنامج العقود الحكومية التابع لجامعة جورج واشنطن، حضر جميع موظفي الشراة المؤهلين عدداً من المؤتمرات والحلقات الدراسية والمعارض في مجال الشراة لزيادة معرفتهم بالمنتجات والخدمات المتاحة في الأسواق المحلية والدولية وإنعامهم بها (نهاية منها خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٦). وأخيراً وفَرَّ التدريب أثناء العمل لجميع الموظفين المعنيين بشكل منتظم.

٨ - ويقوم عدد متزايد من الممثلين من البعثات الدائمة وبعثات المراقبة، والقنصليات والهيئات التجارية بشكل متواتر بزيارة الشعبة لتقديم ممثلي الموردين من بلد كل منهم، والاستفسار عن تسجيل الموردين ومعرفة الإجراءات المتعلقة بالتعامل التجاري مع الأمم المتحدة. وهذه الاتصالات كانت مفيدة جداً في وضع وتوسيع قائمة الموردين التي تعدّها الشعبة فضلاً عن تهيئة الفرصة لموظفي الشراة للالامام باتجاهات السوق والصناعة.

٩ - وقد بدأت الشعبة أيضاً ترتيباً تلتقي بمقتضاه مجموعات من ممثلي الشركات والصناعة معلومات موجزة عن كيفية التعامل التجاري مع الأمم المتحدة. وهذه الترتيبات تتلخص في البعثات الدائمة وبعثات المراقبة لدى الأمم المتحدة، والقنصليات والهيئات التجارية في مدينة نيويورك. وكانت هذه المبادرة مفيدة جداً للموردين من وراء البحار، باعتبار أن موظفي الشعبة، نظراً لقيود الميزانية، لا يستطيعون السفر بعيداً عن المقر، إلا بدعوة من الحكومات أو المنظمات بحيث لا تتحمل الأمم المتحدة أية تكالفة. وتهيئ هذه الاجتماعات الإعلامية الفرصة للموردين لتوضيح منتجاتهم أو بيانها عملياً، بينما يتمكن موظفو الشعبة في نفس الوقت من معرفة الموردين الجدد والإعلام بالسلع والخدمات التي يقدمونها. وبالفعل عقدت ثلاثة من الاجتماعات الإعلامية هذه في عام ١٩٩٦ حضرها موظفو كل من الشعبة وشعبة الإدارة والسوقيات الميدانية التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام.

رابعا - تفويض السلطة

- ١٠ - نتحت ونفت اعتبرا من ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٦ العبرات المتصلة بتفويض سلطة الشراء بموجب أحكام القاعدتين الماليتين ١١٠ - ١٢ و ١١٠ - ١٧ للمقر والمكاتب البعيدة عن المقر فضلاً عن العبرات الميدانية والمحاكم الجنائية الدولية، على النحو الموضح في المرفق الرابع لهذا التقرير. وسيلاحظ من المرفق الرابع أن اللجان المحلية للعقود لها سلطة النظر في الحالات التي تتراوح من ٥٠ ٠٠٠ دولار إلى ٢٠٠ ٠٠٠ دولار، بينما تقوم لجنة العقود بالنظر في المبالغ التي تزيد عن ٢٠٠ ٠٠٠ دولار للالتزامات المقدمة من كل من الشعبة واللجان المحلية للعقود. وتسهل العبرات المنقحة أعمال الشعبية، وأيضاً أعمال المكاتب البعيدة عن المقر، والعبارات الميدانية والمحاكم الجنائية الدولية، عن طريق خفض المدة الزمنية الذي يمكن فيها عمل التزامات دون حاجة إلى تقديمها للمقر. وسيخفيض ذلك أيضاً عدد الحالات المنخفضة القيمة نسبياً التي يجري استعراضها من جانب الشعبية وللجنة العقود بالمقر، مما يسمح لجميع المعنيين بمزيد من الوقت للتركيز على الحالات ذات القيم الأعلى وعلى جداول التسلیم الأكثر أهمية.
- ١١ - ونفت التفويض المنقح لسلطة الشراء بموجب أحكام القاعدة المالية ١١٠ - ١٦ أيضاً اعتبرا من تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٦. ويمنع الآن لكل من موظفي الشراء بشكل محدد سلطة الاضطلاع بأنشطة الشراء ومستويات التوقيع فيما يتعلق بالالتزامات. وفي هذا الخصوص، أعطي التفويض الفردي بسلطة التوقيع في المقر بناءً على الخبرة، والكفاءة، والمؤهلات لكل من موظفي الشراء. ويوجه التفويض الفردي لكل موظف شراء كتابة ويشار فيه إلى القواعد المالية المطبقة، وفئات السلع والخدمات المكلف بها والمستوى النقدي لسلطة التوقيع. ومع ذلك فمن الجدير باللاحظة أن التكليفات المتصلة بشراء السلع والخدمات عرضة للتغيير وفقاً لتقدير الموظف المسؤول عن الشعبة، بناءً على حجم العمل ومنهوم التناوب الدوري لموظفي الشراء وتكتلياتهم داخل الشعبية. وقد وفر شكل التفويض الفردي لسلطة الشراء المطبق على موظفي الشراء التابعين للشعبة للمكاتب البعيدة عن المقر، والعبارات الميدانية والمحاكم الجنائية الدولية.

خامسا - العقود الشاملة

- ١٢ - في التقارير السابقة المقدمة إلى الجمعية العامة، كان مصطلح "العقود الشاملة" يعطى تعريفاً ضيقاً جداً، مما أدى إلى بخس قيمة التقدم الهام الذي تم تحقيقه في استخدامها. والهدف من العقود الشاملة، الذي يشمل كذلك طلبات الشراء الشاملة، هو التنبو بالاحتياجات المتوقعة من البضائع والخدمات لفترة محددة من الزمن وتوحيدها وإبرام اتفاق مع الموردين بأفضل الشروط والظروف المتاحة. وتتمثل المزايا الرئيسية للعقود الشاملة في تحقيق أوجه الكفاءة في الشراء والحصول في الوقت نفسه على منافع اقتصادية من توحيد الاحتياجات وتخفيض عدد طلبات الشراء المنفردة التي يتبعين تجهيزها. بيد أنه تجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من أن هذه العقود تعفي موظفي المشتريات من العمليات الروتينية والمتكررة للعطاءات، فإنها قد تتطلب قدرًا أكبر بكثير من اليقظة في مراقبة أداء البائعين والاضطلاع بإدارة العقود على نحو يتناسب بالكفاءة.

١٣ - ومن المجالات الهامة التي تم فيها الأخذ بالعقود الشاملة، في جملة مجالات أخرى، الخدمات السوقية اللازمة للبعثات الميدانية، وقطع غيار المركبات، وأثاث المكاتب، ولوازم المكاتب، واحتياجات الخدمات الجوية اللازمة للبعثات الميدانية في الأجل الطويل، وخدمات وكلاء الشحن، ونقل الأمتنة الشخصية، وخدمات السفر، ومعدات الرؤية الليلية اللازمة للبعثات، واحتياجات البعثات من البنزين والزيوت ومواد التشحيم، والزي الرسمي والعتاد، وخدمات البريد بالجملة، وخدمات الطباعة.

١٤ - قامت الشعبة في الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، بتنفيذ ١٠٩ من عقود الشراء الشاملة. وتم إبرام هذه العقود لتلبية احتياجات محددة، مما يمكن مقدمي طلبات الشراء من الاستفادة منها سنوياً. وتواصل الشعبة القيام، بالتشاور مع الإدارات الفنية والمكاتب المعنية، بتحديد البضائع والخدمات الإضافية التي تعتبر مناسبة للشراء باستخدام العقود الشاملة. ولكي يتم تخفيض التكاليف وكفالة تحسين أوقات التسليم، ستتواصل زيادة استخدام العقود الشاملة قدر الإمكان، بما يتفق مع توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (انظر A/50/7/Add.13 الفقرة ١٧).

١٥ - وفي عام ١٩٩٥، تم إصدار أكثر من ٢٠٠ عقد للنقل الجوي، بلغ مجموعها ١٦٦,٧ مليون دولار. وزاد مجموع عدد العقود في الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ عن ١٠٠ عقد بقليل، بلغ مجموع قيمتها ١٠٧,٤ مليون دولار. وقد أظهرت الأمثلة الأخيرة على احتياجات النقل الجوي لعمليات تناوب القوات وجود العديد من المشاكل التي تتخطى عليها الممارسة الراهنة. وبوجه عام، ما فتئت ممارسة الشراء الراهنة تتم من خلال إجراء مناقصة، غالباً لمهلة قصيرة جداً، لتقديم الطائرات المطلوبة. وتعتبر هذه الممارسة غير مرضية وهناك حاجة إلى وجود نظام أفضل.

١٦ - وتتصل المشاكل التي واجهتها الشعبة بتصدد عقود النقل الجوي بوجه عام بحالات التأخير في الالتزام بالأموال واعتمادها، وطلبات التغييرات المتكررة في احتياجات العمليات من جانب البعثات الميدانية والحكومات المساهمة بقوات، وحالات التأخير في استلام الوثائق الازمة لتقدير سلامة الطائرات، والإطار الزمني القصير لإجراءات الشراء. وللتغلب على بعض هذه المشاكل، تنظر الشعبة وشبعة الإدارة الميدانية والسوقيات حالياً في إمكانية إبرام عقود لاستئجار الطائرات بالجملة وعقود احتياطية من أجل تناوب القوات.

١٧ - وما فتئت شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات وشبعة المشتريات والنقل تقوم باستعراض عقود حصة الإعاقة الغذائية لعدد من بعثات حفظ السلام الصغيرة، التي كان يتم التعاقد عليها تقليدياً بصورة منفصلة، بغية تقصي استحصال إبرام عقود شاملة. ونتيجة لهذا الاستعراض، تقوم الشعبة حالياً باستدراج عروض من أجل الاحتياجات الموحدة لثلاث بعثات لحفظ السلام. وسيتم إدراج شروط مناسبة في هذه العقود تتعلق بفسخها وذلك لحماية المنظمة في حالة ضرورة إنهاء الولايات والخدمات أو انقطاعها بمهلة قصيرة.

سادسا - قائمة الموردين

١٨ - ما فتئت قائمة الموردين الموجودة لدى الشعبة، والتي كانت تتضمن ٤٠٠٠ شركة من معظم الدول الأعضاء والدول التي تتمتع بمركز مراقب، تدقق وتسكمل. ونتيجة لهذه العملية، أعيد تسجيل ١٢٥٠ مورد من القائمة القديمة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد ورد حوالي ١٠٠٠ طلب جديد تم بالفعل تقييمه وتسجيله ٣٠٠ مورد منها، مما يجعل مجموع رقم الموردين المسجلين في القائمة الحالية ١٥٥٠ مورد. ونتيجة لتنفيذ الإصدار ٣ من نظام المعلومات الإدارية المتكامل في نيسان/أبريل ١٩٩٦، فإن الشعبة وإدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية تتشاطران قاعدة البيانات نفسها. وتتوسيع هذه القائمة، كتبت الشعبة في آذار/مارس ١٩٩٦ إلى جميع الدول الأعضاء والدول التي تتمتع بمركز مراقب تطلب تأييدها ومشاركتها في الجهد الرامي إلى زيادة إمكانية اتصال الشعبة بمجموعة كبيرة من الموردين المحتملين. وتم إرسال نسخ من مواد التسجيل إلى كل دولة من الدول الأعضاء والدول التي تتمتع بمركز مراقب من خلال البعثات الدائمة وبعثات المراقبين في المقر. وكانت النتائج التي تحققت حتى الآن مشجعة، ويقوم كثير منبعثات والتنصليات واللجان التجارية بإيجاد اتصالات يومية مع الشعبة. وعلاوة على ذلك، تعتمد الشعبة الاستفادة من مراكز الأمم المتحدة للإعلام والمكاتب القطرية لبرامج الأمم المتحدة الإنمائي بتزويدها باستثمارات تقديم الطلب في شكل أقراص مرنة ونسخ مطبوعة لتوزيعها على الموردين المهتمين بالأمر. وتتسجم التدابير المذكورة أعلاه، وكذلك التدابير المشار إليها في الفقرات من ١٩ إلى ٢٧ أدناه، مع الفقرة ٣ (ه) من قرار الجمعية العامة ٤٩/٦٢٢ جيم المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ووصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/50/7/Add.13).

١٩ - وتم إتاحة قائمة الموردين على أقراص مرنة وكذلك من خلال الوسائل الالكترونية إلى إدارة عمليات حفظ السلام لتوزيعها على جميع بعثات حفظ السلام، والمكاتب خارج المقر، والمحكمتين الجنائيتين الدوليتين ومكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات في كوبنهاجن، كجزء من الجهود الرامية إلى تطوير وتعزيز التنسيق في نظام الأمم المتحدة للمشتريات. وكلما أضيف موردون جدد إلى القائمة، صدرت بذلك إضافات بصورة منتظمة. وبالمثل، فإن قاعدة البيانات لدى مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات، التي تضم حوالي ٨٠٠٠ مورد، قد أتيحت كذلك إلى الشعبة، وإلى الأعضاء الآخرين في الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعنى بالمشتريات، تحت إشراف مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات، من خلال الوسائل الالكترونية أو في شكل أقراص مرنة.

٢٠ - وتم منذ حزيران/يونيه ١٩٩٦ تنفيذ الإجراءات المتصلة بالتقدير المسبق لمؤهلات الموردين وتسجيلهم وتنبيذهما. وتتوفر المجموعة الخاصة بتقديم الطلبات في شكل قرص من نوع وفي شكل مطبوع. وتنص الإجراءات على المعايير الخاصة بتقييم الموردين وأشكال تسجيلهم وعملية تعليقهم أو شطبهم من القائمة والمنهجية الخاصة بالاحتفاظ بقائمة شبيهة وقابلة للاستمرار.

٢١ - ويعهد إلى موظف مسؤول عن قائمة الموردين بمهام تسجيل الموردين وإدارة القائمة والعمل كأمين للجنة استعراض الموردين، التي تتألف من رئيس قسم شراء السلع والموظف المسؤول عن قسم خدمات الدعم ويرأسها الموظف المسؤول عن الشعبة. كما يقدم الموظف المسؤول عن قائمة الموردين الإحاطات الإعلامية وخدمات الدعم إلى فريق عامل يتتألف من ثمانية من موظفي المشتريات تم إنشاؤه لتقييم الطلبات.

٢٢ - وتقدم الطلبات التي لا تفي بالحد الأدنى من المعايير في التقييم الأولى إلى لجنة استعراض الموردين لإجراء مزيد من الاستعراض. ويتم إبلاغ مقدمي الطلب غير الناجحين بالأسباب وتحال لهم الفرصة لاستكمال معلوماتهم إذا كانوا يرغبون في ذلك. كما تقوم لجنة استعراض الموردين باستعراض شطب وتعليق الموردين لأسباب في جملتها ضعف الأداء أو تحريف الحقائق.

٢٣ - وفيما يلي المعايير الرئيسية لتقييم الموردين: وثاقة صلة السلعة أو الخدمة التي يقدمها المورد؛ والسلامة المالية للشركة؛ والخبرة الملائمة في مجال الأعمال التجارية والقدرة والتكتوين وضمانات الجودة والكفاءات التقنية. ويتسم التقييم المسبق للموردين بأهمية رئيسية في كفالة أن تتضمن قائمة الموردين موردين يمكن الوثوق بهم ويمكن أن يتوقع منهم أن يكون أداؤهم مرضيا فيما لو تم منحهم عقودا.

سابعاً - اختيار الموردين لاستدراج العطاءات والدعایة للعطاءات واختيار المتعاقدين

٢٤ - تم إصدار المبادئ التوجيهية المنقحة بالسياسة العامة لاختيار الموردين إلى موظفي شؤون المشتريات في الشعبة. ويستند اختيار الموردين الذين سيدعون إلى الاشتراك في عملية المناقصة إلى قائمة الموردين بصورة رئيسية والاستعانة بالمساهمة المهنية لموظفي المشتريات، وإكمالها بنظام حاسوبي لكفالة الحياد والشفافية وأوسع نطاق ممكن من الانتقاء على الصعيد الدولي. بيد أنه إذا نجح مورد ما لم يكن مدرباً أصلاً على قائمة الموردين في عملية المناقصة حيث يكون على سبيل المثال قد قدم عطاءً استجابة لإعلان وأي وسيلة أخرى من وسائل استدراج العروض، يجري فحص المورد بصورة وثيقة لكفالة أنه مؤهل للاضطلاع بمثل هذا الالتزام التعاقدى، ويتم تسجيل المورد بصورة مؤقتة. ويجب إكمال التسجيل الكامل خلال ٩٠ يوماً من تاريخ منح العقد. ويُطلب إلى المورد ، إذا لم يكن مسجلاً، أن يتقدم بطلب وأن يكون مؤهلاً قبل أن يدعى إلى الاشتراك في المناقصات أو العطاءات في المستقبل.

٢٥ - وما فتئ استخدام الموردين الذين يوصي بهم مقدمو طلبات الشراءً موضوعاً لملاحظات مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. ويخضع أي مورد يوصي به أحد طالبي الشراء، إذا كان مسجلاً على قائمة الموردين، لعملية الاختيار نفسها التي تنطبق على الموردين الآخرين. وبموجب الإجراءات المنقحة، عندما يتم اقتراح أحد الموردين من جانب طالب الشراء، تستستخدم الشعبة أقصى الحذر لكتلة ألا يلتقي المورد أي معاملة تفضيلية من جانب أي إدارة أو مكتب أو فرد.

٢٦ - وتوارد إجراءات الإعلان عن العطاءات مبدأ العطاءات التنافسية من خلال توجيه الدعوات لتقديم العطاءات، وتقديم عروض وطلبات التسعير. ويتم استخدام الإعلان المفتوح عن الاحتياجات من خلال وسائل الإعلام والصحف والمجلات التجارية قدر الإمكان.

٢٧ - وتم تنفيذ إجراءات فتح العطاءات، وهي توفر مزيداً من الوضوح والحياد والشفافية. ويتم الإعلان عن منح العقود بانتظام في "نشرة المشتريات" التي يصدرها مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات، والتي توزع على جميع الجهات الدائمة وبعثات المراقبين وتتاح إلى مجتمع رجال الأعمال. ويتم استخدام لوحة الإعلانات الإلكترونية على أساس انتقائي. وتتفق الإجراءات المتخذة مع التوصيات الواردة في الفقرة ٢ (و) من قرار الجمعية العامة ٤٩/٤٦.

ثامناً - لجنة العقود بالمقر

٤٨ - بالنسبة لعام ١٩٩٤، استعرضت لجنة العقود بالمقر ما مجموعه ١٨٥ حالة مجموع قيمتها ٨٤١ ٨٦١ ٣٧٨ ١٠٥٨ دولاراً. وخلال عام ١٩٩٥، استعرضت اللجنة ما مجموعه ١٠٠ حالة مجموع قيمتها ١١٨ ١٩٨ ١٩٥ ١٢٦ ٣٧٨ دولاراً. ومن كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ١٩٩٦، استعرضت ٤١ حالة بلغ مجموع قيمتها ١٢٨ ١٢٦ دولاراً. (للاطلاع على التفاصيل انظر المرفقات الخامس إلى السابع لهذا التقرير).

٤٩ - ومنذ حزيران/يونيه ١٩٩٥، أصبح للجنة العقود بالمقر رئيس متفرغ وأمين، يعملان أيضاً على التوالي كرئيس وأمين لمجلس حصر الممتلكات في المقر.

٥٠ - وقد وضعت المبادئ التوجيهية وإجراءات السياسة المنقحة للجنة العقود بالمقر في صورتها النهائية، ويجري تنفيذها. وتصف السياسة بالتفصيل معايير عرض الحالات على لجنة العقود بالمقر على النحو المنصوص عليه في القاعدتين المالكتين ١١٠-١٧ و ١١٠-١١٠، ويشمل هذا عتبة ٢٠٠ ٠٠٠ دولار المنقحة للحالات التي ستقدمها الشعبة واللجان المحلية للعقود. كما تصف تشكيل اللجنة ومهامها ومسؤولياتها. وعملاً بتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/50/7/Add.13)، توقفت بممارسة تعين موظف من مكتب المراقبة الداخلية للمشاركة في اجتماعات اللجنة كمراقب. وعلاوة على ذلك، تتفق التدابير المتخذة، المشار إليها في الفقرات ٢١ إلى ٢٥ أدنىاه مع التوصيات التي قدمتها الجمعية العامة في الفقرة ٢ (ب) من قرارها ٤٩/٤٦ (جيم)، فضلاً عن توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/50/7/Add.13) وтوصيات مجلس مراجعي الحسابات.

٥١ - وتصف الإجراءات المنقحة أيضاً شكل التقارير الجديدة، ومضمونها، فضلاً عن تدفق عمل عملية الاستعراض. ووفقاً للإجراءات الجديدة يكون آخر موعد لتسلم التقارير المتعلقة بالمجتمعات الأسبوعية المنتظمة للجنة العقود بالمقر إلى رئيس اللجنة هو يوم الخميس الذي ينطر فيها في يوم الثلاثاء التالي. ومن ثم يتتوفر لأعضاء اللجنة يومي عمل كاملين على الأقل فضلاً عن عطلة نهاية الأسبوع من أجل استعراض الحالات المقدمة. ويجوز تقديم التقارير العاجلة في وقت أقصر، لكن مع تقديم تبرير واف للجنة. وإذا لم ...

تقتنع اللجنة بالتبرير المتقدم إليها، فلها الحق بعد التشاور مع الأمين العام المساعد في أن ترفض هذه الطلبات. وقد رفضت حالات من هذا القبيل في عدد من المرات.

٢٢ - وصدرت تعليمات إلى جميع المكاتب خارج المقر، فضلاً عن بعثات حفظ السلام والمحاكم الجنائية الدولية عندما تم إبلاغها بالعتبات المقتحمة في آب/أغسطس ١٩٩٦، بإتباع الشكل الموحد الجديد للتقارير المتقدمة إلى اللجنة المحلية للعقود، وإلى لجنة العقود بالمقر. ومن خلال الإجراءات التي تقررت حديثاً، وبمساعدة مقدمة من رئيس لجنة العقود بالمقر، تمكن الأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم من ممارسة مراقبة أشد حزماً في تجهيز حالات الشراء. وقد أفضى ذلك إلى تحسين الانضباط والكتاء ب بصورة كبيرة في معالجة المشتريات عموماً.

٢٣ - وقد نوقشت في الفقرة ٢١ من الوثيقة A/C.5/50/13/Rev.1، القيمة الدولارية للحالات المستثناة من العطاءات التنافسية، المأذون بها وفقاً للقاعدة المالية ١٩-١١٠. وعملاً بالفقرة ٢ (ب) من قرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٩ ج، بذل المزيد من الجهود لتعزيز دور لجنة العقود بالمقر، ولتوفير مزيد من الشفافية في عملياتها المتعلقة بمنع الاستثناءات من العطاءات التنافسية وفقاً للقاعدة المالية ١٩-١١٠، ولا سيما في الحالات التي تذكر فيها الحاجة الماسة كسبب لطلب هذه الاستثناءات. ويبذل الأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم جهداً خاصاً، بدعم وتعاون كاملين من الأمين العام المساعد للتخطيط والدعم، بإدارة عمليات حفظ السلام، لضمان عدم ذكر "الحاجة الماسة" كوسيلة لإخفاء التأخير في عمليات الشراء وفي تقديم التقارير إلى لجنة العقود بالمقر.

٢٤ - وعلاوة على ذلك، تحقق انخفاض كبير في القيمة الدولارية للعقود التي أرسست على أساس الاستثناءات المأذون بها من العطاءات التنافسية وفقاً للقواعد والأنظمة المالية، على النحو المبين أدناه:

المرفق	النسبة المئوية من مجموع المشتريات	المبلغ (بالدولار)	عدد الحالات	
الخامس	٢٤,٠٦	٤٦٩ ٦٤٦ ٢٩١	٣٤٤	١٩٩٤
السادس	٢٥,١٩	٢٨١ ٦٦١ ٢٨٠	٢٦٨	١٩٩٥
السابع	١٨,٠٤	٦٨ ٢١٨ ١٦٩	١١٠	١٩٩٦ (كانون الثاني/يناير - آب/أغسطس

٢٥ - وتجدر ملاحظة أنه وإن كان يجب وفقاً للقواعد والأنظمة المالية إرساء العقود عامة عن طريق عملية عطاءات تنافسية، فإن القواعد والأنظمة المالية تنص أيضاً على جواز إرساء العقود بصورة استثنائية دون توجيه دعوة لتقديم مقترنات، أو نشر إعلان أو دعوات رسمية من أجل تقديم العطاءات في ظل الظروف التالية: أن ينطوي العقد المقترن على التزامات تقل عن ٢٥٠٠ دولار؛ أو أن تكون الأسعار ثابتة وفقاً للتشرعيات القومية أو الهيئات التنظيمية، مثل الحكومات؛ أو أن تتعلق المشتريات بلوازم أو معدات ذات معايير موحدة؛ أو أن يتم إجراء الشراء بسبب الحاجة الماسة للخدمة مما لا يسمح بأي تأخير؛ أو أن تتناول المشتريات ممتلكات أو مواد قابلة للتلف؛ أو أن ينطوي العقد على تقديم خدمات فنية أو شراء عتاقير أو لوازم طبية؛ أو أي حالات أخرى يقرر فيها الأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، أو غيره من الموظفين المفوضين، أن العطاءات التنافسية أو الدعوة إلى تقديم مقترنات لن تعود بنتائج مرضية. ففي تلك الحالات، تسجل خطياً الأسباب الداعية إلى ذلك، وفقاً للقاعدة المالية ١٩-١١٠ (ج).

تسعا - الحالات الرجعية الأخرى

٢٦ - وفقاً للتوجيه الأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، ما برج رئيس لجنة العقود بالمقرب يقوم بجهود مكثفة لخفض عدد الحالات ذات الأثر الرجعي التي ترد إلى اللجنة. وتبذل جهود مماثلة فيما يتعلق بالحالات ذات الأثر الرجعي الجزئي.

٢٧ - ففي مذكرة مؤرخة ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، موجهة إلى الأمين العام المساعد للتخطيط والدعم بإدارة عمليات حفظ السلام، وفي مذكرة مماثلة مؤرخة ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦، موجهة إلى الموظف المسؤول في شعبة المشتريات والنقل، وإلى جميع الموظفين التنفيذيين بالمقرب، ورؤساء الإدارات في المكاتب خارج المقر والمحاكم الجنائية الدولية، حدد الأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم إجراءات دقيقة لتجهيز الحالات ذات الأثر الرجعي والأثر الرجعي الجزئي. وقد أوضح الأمين العام المساعد، بصفة خاصة، ضرورة إخطار الموظفين المعنيين في المكاتب السالفة الذكر، أنهم سيكونون موضع المساءلة شخصياً عن إصدار أي إذن بشأن أي حالة ذات أثر رجعي أو أثر رجعي جزئي لا يمكن تبريرها بصورة سلية للأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، أو باستثناء صادر منه "باعتبار ذلك يقوض بصورة خطيرة القدرة التشغيلية للبعثة، أو يعرض للخطر حياة قوات الأمم المتحدة أو الأفراد الآخرين". وتسرى هذه المتطلبات على جميع مكاتب الأمم المتحدة المذكورة أعلاه.

٢٨ - ونتيجة للتوجيه المذكور أعلاه (وعلى النحو الوارد في المرفقين السادس والسابع لهذا التقرير)، زادت قيمة المشتريات المنفذة عن طريق العطاءات التنافسية من ٤٨,١٩ في المائة بالنسبة لعام ١٩٩٥ إلى ٦١,٣٦ في المائة خلال الفترة كانون الثاني/يناير - آب/أغسطس ١٩٩٦. وفي الوقت ذاته، وكما ورد في المرفق الثامن لهذا التقرير، فمع أنه كانت هناك ٢٠٤ حالات ذات أثر رجعي، تمثل ١٨,٨١ في المائة (٩٧٢ ٢١٠ ٣١٦ دولاراً)، من مجموع قيمة المشتريات لعام ١٩٩٥، كانت هناك ٨٦ حالة ذات أثر رجعي تمثل

١٨,٨٢ في المائة (٩٤٢ ٧١ ١٧٢ دولارا) من مجموع قيمة المشتريات للفترة كانون الثاني/يناير - آب/أغسطس ١٩٩٦. وبالنسبة للحالات ذات الأثر الرجعي الجزئي، أيضاً، تظهر الأرقام انخفاضاً ملحوظاً من ٢٩٦ حالة تمثل ٣١,٨٧ في المائة (٢٥٧ ٢٥٧ ٧٧٠ دولارا)، من مجموع قيمة المشتريات لعام ١٩٩٥، إلى ٩٤ حالة تمثل ١٥,٣٣ في المائة (٥٧ ٩٧٤ ٠٧٢ دولارا) من مجموع قيمة المشتريات للفترة كانون الثاني/يناير - آب/أغسطس ١٩٩٦.

٣٩ - وما برح الأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، والأمين العام المساعد للتخطيط والدعم بإدارة عمليات حفظ السلام، يعملان بصورة وثيقة جداً للحد إلى أقصى درجة ممكنة من تأخير تقديم التقارير إلى لجنة العقود بالمقر، باعتبارها حالات ذات أثر رجعي فقط، دون تقديم أي تبريرات.

٤٠ - ومن ناحية أخرى، جدير باللاحظة أنه مع تحقق مزيد من التحسينات، إلا أنه لا يمكن القضاء على جميع الحالات ذات الأثر الرجعي أو الأثر الرجعي الجزئي تماماً. ففي بعض الحالات مثلاً، قد يتقرر لمهمة قصيرة للغاية إنشاء أو تمديد ولاية بعثة معينة، ومن الناحية القانونية لا يمكن القيام بأي التزامات تعاقدية قبل ذلك. وفي بعض الحالات تتخذ ترتيبات عن طريق خطابات التوريد لكي تقوم الحكومات بنقل قوات باستخدام شركات النقل الوطنية فيها من أجل تلبية المتطلبات التشغيلية، قبل الحصول على موافقة داخلية من الأمم المتحدة. وتحدث حالات ذات أثر رجعي أيضاً نتيجة لتصفية البعثات، مثل قوة الأمم المتحدة للحماية وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا. ومن ثم، لا يمكن القضاء على جميع الحالات ذات الأثر الرجعي تماماً. بيد أنه كما لوحظ في السابق، صدرت التوجيهات إلى جميع الموظفين المعنيين بأن يفسروا تماماً ويبرروا خطياً كل حالة واضعين في الاعتبار تعرض كل منهم للمساءلة التامة عن أعمالهم. وستجري مراقبة وتنفيذ الإجراءات الجديدة بدقة.

٤١ - وبدعم تام من الأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، أثبتت لجنة العقود بالمقر وجودها، وتقوم بدور مستقل بصورة متزايدة في عملية الشراء، وتصر على الحصول على إجابات لها مصداقيتها على الإيضاحات التي تطلبها، ولا تتردد في رفض النظر في أي تقارير تتأخر عن موعدها أو تكون غير مستوفاة. وفي الوقت ذاته، تُعد اللجنة خاضعة تماماً للمساءلة التامة عن أعمالها.

عاشرًا - لجان العقود المحلية

٤٢ - في ضوء العبرات التي نجحت مؤخراً لإذن الشراء، يجري باستمرار استعراض أداء لجان العقود المحلية وتعزيزها. وسيجري بدقة إنفاذ التطبيق الموحد للسياسات والإجراءات المتعلقة بالشراء، فضلاً عن شكل التقارير في المقر، وفي المكاتب خارج المقر، والبعثات الميدانية، والمحاكم الجنائية الدولية.

٤٣ - وتقدم في العادة توصيات لجان العقود المحلية بشأن المكاتب خارج المقر، والبعثات الميدانية والمحاكم الجنائية الدولية إلى رؤساء الأدارات المعنية. ومن ثم فلم يعد يسمح لرؤساء الأدارات بالعمل إما كأعضاء في اللجان المحلية أو الاشتراك في مداولات اللجنة المحلية المعنية، وذلك لازالة أي عارض

محتمل أو ما يبدو أنه تعارض محتمل للمصالح. بيد أنه كاستثناء من ذلك، يجوز لرئيس الإدارة أن يكون عضواً في لجنة عقود محلية، إذا كانت اللجنة تقوم بدور استشاري لمسؤول أقدم لرئيس الإدارة الذي توفر لديه سلطة الموافقة على توصيات اللجنة.

حادي عشر - تكنولوجيا المعلومات

٤٤ - مع بدء العمل بالإصدار الثالث من نظام المعلومات الإدارية المتكامل، يستمر التقدم في عملية إدماج برنامج المشتريات المعروف باسم "رياليتي REALITY" الذي ما فتئت الشعبة تستخدمه طيلة السنوات العديدة الماضية. ولا يزال يجري إدخال تحسينات وتحديثات إضافية في محاولة لتبادل البيانات بين النظمتين إلى الحد الأقصى. والأهم من ذلك أنه يجري تنفيذ عمليات الرقابة المالية بين النظمتين وتؤدي وظائفها على نحو كامل. ويجري التصديق الآن على جميع طلبات الشراء متقدماً وترصد اعتمادات لأوامر الشراء إلكترونياً ضماناً لتوفير الأموال الازمة قبل الدخول بالتزاماتها بشأنها.

٤٥ - وتم إعداد "جدول لمشتريات الأمم المتحدة" يضم الأصناف التي يكثر طلبها وتستخدمه حالياً الإدارات والمكاتب الموصولة بنظام المعلومات الإدارية المتكامل. ومن مزايا هذا "الجدول" أنه يوجه طالبي الشراء نحو اختيار الأصناف المحددة مواصفاتها بكل وضوح والشائنة الاستخدام. ولا يعزز "الجدول" تحقيق وفورات في التكاليف فحسب وإنما يسرّع، بالإضافة إلى ذلك، تجهيز طلبات الشراء من قبل كل من طالبي الشراء وموظفي المشتريات. ويشكل توسيع وتطوير "الجدول" جزءاً لا يتجرأ من جهود التحسين المتواصلة الجارية حالياً في الشعبة.

ثاني عشر - تخطيط المشتريات مسبقاً والتنسيق في المشتريات

٤٦ - تم إحراز مزيد من التقدم في تحقيق تنسيق أوسع بين إدارة شؤون الإدارة والتنظيم وإدارة عمليات حفظ السلام ومكتب الشؤون القانونية. وحدّدت بوضوح أكبر ودقة أكثر المسؤوليات التي تتولاها كل من شعبة المشتريات والنقل وشعبة الإدارة الميدانية والسوقيات ومكتب الشؤون القانونية فيما يتعلق بعمليات الاشتراك وذلك في محاولة لإزالة الاختناقات وضمان إقامة نظام مشتريات كفوء وفعال تعرف فيه كل جهة من تلك الجهات نطاق وحدود مسؤولياتها. وتتفق اجتماعات شهرية بين كبار موظفي شعبة المشتريات والنقل وشعبة الإدارة الميدانية والسوقيات ومكتب الشؤون القانونية لتخطيط واستعراض الاستراتيجيات المتعلقة بعدد من العقود الرئيسية. وتُناقش في تلك الاجتماعات المسائل المتعلقة بالداول الزمني والأولويات والمشاكل المحتملة والحلول الممكنة وتنفذ قرارات بشأنها. وقد ثبتت فعالية هذه الطريقة بوجه خاص لدى معالجة عقود رئيسية من قبل العقود المتعلقة بمحصص الإعاشرة، والنقل الجوي، والشحن البحري، والدعم السوفي وعقود الصيانة. وتنماش التدابير المشار إليها مع التوصيات الواردة في الفقرة ٣ (د) من قرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٩ جيم الفقرة ٤٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة

والميزانية (A/50/7/Add.13) والمتعلقة بتحسين تخطيط المشتريات، ولا سيما في عمليات حفظ السلام، وذلك بالإضافة إلى توصيات مجلس مراجعي الحسابات.

٤٧ - ويسدي مكتب الشؤون القانونية المشورة القانونية والمساعدة للشعبية ويقوم بدور فعال في المسائل المتعلقة بتسوية المطالبات وحل المشاكل التعاقدية وصوغ العقود التي يمكن أن تختلف إلى حد كبير عن العقود الدارجة الاستعمال بالإضافة إلى صوغ إعلانات استدراج عطاءات، وطلبات استدراج عروض، وطلبات تقديم أسعار.

٤٨ - وتعامل الشعبة بشكل وثيق مع شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات بشأن عقود الخدمات الرئيسية من قبيل العقود المتعلقة بالدعم السوقي، واستئجار الطائرات، والشحن البحري، وحصص الإعاشرة وشبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية، وغير ذلك. وتستعرض شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات جميع الاحتياجات وتراقب النعمات المتعلقة بعمليات حفظ السلام وتقديم طلبات الشراء وتوحد، كلما أمكن، الاحتياجات ذات الطابع المتماثل وتقدم طلبات الشراء إلى الشعبة لاتخاذ إجراء بشأنها. وتستعرض شعبة المشتريات وشعبة الإدارة الميدانية والسوقيات، بمساعدة من مكتب الشؤون القانونية، طلبات تقديم عروض وإعلانات استدراج عطاءات، لضمان دقة المواقف والجدالات الزمنية للتسلیم قبل إصدار وثائق المناقصات من قِبَل الشعبة إلى المشتركين المحتملين في المناقصات. ولدى استلام الردود على المناقصات، توفر شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات التقييم التقني وتضطلع الشعبة بالتقييم المالي. كما تستعرض شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات وثائق السلامة الجوية وعمليات الصيانة والتسجيل وغيرها من الوثائق المتعلقة بالطائرات المستأجرة أو التي سيتم استئجارها. كما تُعدّ المواقف أو تتحققها وتضع الجداول الزمنية للتسلیم لجميع الاحتياجات المقدمة إلى الشعبة. وتُمثل كلتا الشعبيتين في اجتماعات لجنة العقود في المقر للرد على أي سؤال قد يثار وأو تقديم معلومات إضافية عند اللزوم. وحالما تضع الشعبة المنسات النهائية على العقود وتوقيعها، تقوم شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات بتنفيذها بنفسها أو تصدر تعليماتها إلى بعثات حفظ السلام بشأن إدارة هذه العقود وتقوم بمراقبتها أيضاً.

٤٩ - وبالمثل، تعمل الشعبة بشكل وثيق مع الإدارات والمكاتب الفنية الأخرى في مجال اشتراء السلع والخدمات وتعتمد عليهما في تقييماتها التقنية.

٥٠ - ويعتقد الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعنى بالمشتريات، تحت إشراف مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات، اجتماعات سنوية لبحث مسائل مختلفة منها توحيد مواصفات المركبات وتقييم الموردين ونظام تصنيف أدائهم وتبادل بشأن المشاكل المشتركة وتنسيق الجهود بشأن عدد من مسائل المشتريات من قبيل توحيد الشروط العامة للعقود. كما تعتقد أيضاً اجتماعات مخصصة بشأن مسائل محددة من حين إلى آخر. وتعتبر الشعبة عضواً شيشطاً في الفريق العامل. وكما هو مبين في الفقرة ١٩ أعلاه، تتبادل الشعبة ومكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات قوائم الموردين الموجودة بحوزتهما لاستخدامها من قِبَل جميع المنظمات الـ ٣٧ الأعضاء في الفريق العامل. وإن نشر

إرساء عقود الأمم المتحدة من خلال "نشرة المشتريات المستكملة" التي يصدرها مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات هو مثال آخر على تحسين التنسيق القائم بالفعل في عمليات الاشتاء.

٥١ - والشعبة جاهزة أيضاً، عند الطلب، لتقديم المشورة والمساعدة إلى المكاتب البعيدة عن المقر والبعثات الميدانية والمحاكم الجنائية الدولية بشأن جميع دواعي الاشتاء، بما في ذلك شروط معينة من العقود فضلاً عن صوغ إعلانات استدراج عطاءات وطلبات استدراج عروض وطلبات تقديم أسعار. وتعقد الشعبة جلسات إحاطة إعلامية منتظمة بشأن مسائل المشتريات والتقل لروساً وحدات/أقسام الإدارية والمشتريات التابعين لتلك المكاتب خلال زيارتهم إلى المقر.

٥٢ - ويجري حالياً إعداد "دليل مشتريات جديد" ومن المتوقع إصداره خلال الربيع الأول من عام ١٩٩٧ وسيستخدم بمثابة مرجع رئيسي ووثيقة تدريبية لجميع موظفي المشتريات في الأمم المتحدة، ومن فيهم البعثات الميدانية والمكاتب البعيدة عن المقر والمحاكم الجنائية الدولية. وجرى تقييم ما يزيد عن نصف "الدليل" الموجود حالياً، بشكل أو بأخر، وبالرغم من أن الدليل الجديد لم يصدر بعد يجري حالياً تنفيذ معظم الأحكام المقترنة، منه في سائر نظام مشتريات الأمم المتحدة.

ثالث عشر - جرد الممتلكات

٥٣ - فيما يتعلق بوضع نظم جرد كامل للأصول القائمة لتحديد ممتلكات الأمم المتحدة ومكانها وحالتها، وفق ما دعا إليه فريق الخبراء الرفيع المستوى المعنى بالمشتريات وما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٢٠/A.50/7/Add.13)، تبذل حالياً جهود عاجلة لتصميم وتنفيذ جهاز فعال لممتلكات عمليات حفظ السلام وسيشمل مستويات المخزونات التي يتبعها الاحتياط بها لأغراض الاستخدام في بعثات مقبلة، حسب الاقتضاء (انظر تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الوارد في الوثيقة A/50/985 بشأن التقارير المقدمة من الأمين العام في الوثائق A/49/396 و A/50/907 و A/50/965). كما قدم الأمين العام إلى الجمعية العامة تقريره المتعلقة بوضع نظام لعراضة المخزون من الممتلكات المعمرة في المقر (A/C.5/50/51) وتعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عليه الواردة في الوثيقة (A/50/985). وسيقدم الأمين العام تقريراً إضافياً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عن إدارة موجودات عمليات حفظ السلام.

رابع عشر - الموارد من الموظفين وعبء العمل

٥٤ - يتالف المستوى الشامل للموارد من الموظفين المتاحين حالياً لمناولة عمل المشتريات في إطار الشعبة، مما يلي: ٣٠ وظيفة من الفئة الفنية (١٢ وظيفة في إطار الميزانية العادلة، و ١٨ وظيفة في إطار حساب دعم عمليات حفظ السلام) و ٢٢ وظيفة من فئة الخدمات العامة (٢١ وظيفة في إطار الميزانية العادلة و ١١ وظيفة في إطار حساب الدعم). وكانت أرقام عام ١٩٩٥ المقابلة لذلك على النحو التالي: ٢٢ وظيفة من الفئة الفنية (١٢ وظيفة في إطار الميزانية العادلة و ١٩ وظيفة في إطار حساب الدعم) ...

و ٤٧ وظيفة من فئة الخدمات العامة (٣٠ وظيفة في إطار الميزانية العادلة و ١٧ وظيفة في إطار حساب الدعم) وتجب الإشارة إلى أن موظفي فئة الخدمات العامة يؤدون وظائف ضرورية في مساعدة موظفي المشتريات من الفئة الفنية في جميع جوانب عمليات الشراء وخدمات الدعم. وبصرف النظر عن تخفيف الوظائف بين عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٦ (وظيفتان من الفئة الفنية و ١٥ وظيفة من فئة الخدمات العامة بما فيها وظائف الخدمات العامة التي نقلت إلى مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، بالاقتران مع وظائف تجهيز إشعارات الدفع)، خسرت الشعبة ١١ وظيفة أخرى استعيرت مؤقتاً من مجالات أخرى للتصدي لعبء العمل في الشعبة.

٥٥ - وما فتئت الشعبة تعاني من بعض الصعوبات الناشئة عن انفكاك الموظفين الذين تركوا وظائفهم في الشعبة للالتحاق بتعيينات في أماكن أخرى في إطار الأمم المتحدة أو خارج المنظمة بسبب حالات عدم التيقن التي ترافق الطابع المخصص للوظائف المعمولة في إطار حساب الدعم. ومع ذلك، لا تزال الشعبة تستفيد من خدمات أربع موظفين من إسبانيا وأيرلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية معارين حالياً من حكوماتهم المعنية بدون تكلفة للمنظمة. بيد أن هؤلاء الموظفين لا يمكن بموجب الأنظمة والقواعد المالية الحالية للأمم المتحدة تفويضهم سلطة التوقيع التعاقدية. ويعرب الأمين العام عن تقديره العميق للخبرة التقنية القيمة جداً التي تقدمها الحكومات المعنية للشعبية.

٥٦ - وجّهت الشعبة في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ١٩٩٦، ماقيمته ٢٤٠ مليون دولار من احتياجات المشتريات (من المتوقع أن تتجاوز ٤٠٠ مليون دولار بحلول نهاية السنة الحالية) تشمل على ما مجموعه ٢٠٦٢ أمر شراء وأو عقداً. وعلاوة على ذلك، أعدت الشعبة وقدمت ٢٠١ بياناً إلى لجنة العقود في المقر واستعرضت وقدمت إلى اللجنة ما مجموعه ١٠٩ بيانات من اللجان المحلية للعقود تشمل على ما مجموعه ١٢٦ ٣٧٨ دولاراً. ويرد مزيد من التفاصيل في مرفقات هذا التقرير من التاسع حتى الثالث عشر.

٥٧ - وتعمل الشعبة أيضاً كمركز تنسيق لمناولة عدد ضخم من الاستفسارات والشكوى التي يقدمها الموردون بالإضافة إلى الدول الأعضاء والدول المراقبة. كما توفر المساعدة في إعداد الوثائق التي يطلبها مكتب الشؤون القانونية بشأن التحكيم والمطالبات والمنازعات التعاقدية.

٥٨ - وبالنظر للقيود الحالية الشاملة التي تكبل الميزانية، تعذر تحديد وظيفة موجودة بالرتبة الملائمة لأغراض النقل لتعيين موظف ليعمل كموظّف علاقات مع الموردين. وتبعاً لذلك، لا يزال يضطّلع بتلك الوظيفة أيضاً الأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم بمساعدة من موظف رئيسي لديه، وذلك ريثما يتم اتخاذ ترتيبات أنساب.

٥٩ - ويتعين على موظفي الشعبة الرد على العديد من طلبات الاستعلام بالإضافة إلى إعداد إجابات خطية وأو إبداء تعليقات على التقارير التي يقدمها مراجعو الحسابات الداخليون أو الخارجيون ومكتب المراقبة الداخلية ووحدة التفتيش المشتركة وغيرها من الجهات. وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/...

أغسطس ١٩٩٦، أجابت الشعبة على ما مجموعه ٥٥ رسالة أو تقرير تتعلق بمراجعة الحسابات ورسائل إدارية وردت من مجلس مراجعى الحسابات ومكتب المراقبة الداخلية غالباً ما تكون مراسلات طويلة، بالإضافة إلى عدد من التقارير المتعلقة بالتحقيقات التي يجريها مكتب المراقبة الداخلية ووحدة التفتيش المشتركة.

٦٠ - وأحرزت البعثات الميدانية والمكاتب الفنية في المقر، من قبيل شعبة خدمات المباني والخدمات التجارية، وشعبة الخدمات الإلكترونية، وقسم النقل التابع لشعبة المشتريات والنقل التابعة لمكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم أحرزت تقدماً ملحوظاً في تعيين مديرى عقود و/أو تعيين موظفين وتكتيلين بمسوّليّات إضافية لضمان التنفيذ الفعال للالتزامات التعاقدية. وما زالت الشعبة أيضاً تراقب أداء البائعين عن طريق الاستخدام الفعال لمفهوم العقود الشاملة. وسيتم قريباً وضع إجراءً موحد لإعداد تقارير تقييم أداء البائعين، ولا سيما البائعين المرتبطين بعقود كبيرة، على أساس منتظم. وتتفق هذه التدابير مع التوصيات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٩ جيم، الفقرة ٣ (ب) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/50/7/Add.13)، الفقرة (١٢).

٦١ - ويؤكد الأمين العام من جديد أن إنشاء وظيفة مدير لشعبة المشتريات والنقل لا يزال يشكل ركناً أساسياً في نجاح الإصلاحات والإدارة السليمة للشعبة.

خامس عشر - الخلاصة

٦٢ - معظم التوصيات التي قدمها فريق الخبراء الرفيع المستوى المعنى بالمشتريات إما أنها نفذت بالكامل أو أنها في مرحلة متقدمة من التنفيذ (للاطلاع على التفاصيل، انظر المرفق الأول من هذا التقرير). والتوصيات أو المقترنات أو الشواهد التي أعربت عنها الجمعية العامة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعى الحسابات ومكتب المراقبة الداخلية إما أنها قد عولجت كذلك في معظم الحالات أو أنها في مرحلة متقدمة من التنفيذ.

٦٣ - وعلاوة على كفالة الامتثال بأنظمة وقواعد الأمم المتحدة، من الأهمية بمكان غرس وتنمية الثقة والهمة في نفوس الموظفين العاملين في الشعبة، وتشجيعهم على ذلك. وغالباً ما يفتري عليهم ويتّهمون بدون مسوغ بالقيام بأعمال تحدث في معظم الأحيان خارج إطار الشعبة وخارج إطار مسؤوليتهم. وللأسف، هناك ميل عام لوضع اللوم على الشعبة مبدئياً عن جميع مشاكل المشتريات التي تمس المنظمة لأن الاشتراك يمثل المحور الرئيسي لعمل الشعبة وأن الشعبة هي مركز نشاط الاشتراك في المنظمة.

٦٤ - ويعرب الأمين العام عن ارتياحه لوجود تصميم والتزام متعدد من جانب موظفي الشعبة لتنفيذ الإصلاحات الضرورية، حسب التوجيهات. وهناك اندفاع إيجابي في سلوك الشعبة وفيما بين موظفيها، الذين استعادوا ثقتهم وهمتهم للاضطلاع بالمهام المعهودة إليهم بالرغم من الطلبات الكثيفة وضغط الوقت. وهم يداومون ساعات عمل طويلة بانتظام بما في ذلك خلال عطل نهاية الأسبوع.

٦٥ - ويوفر الهيكل المنقح للشعبة توازناً أفضل وترشيد في المهمات وأعباء العمل ويضمن حداً كافياً من المراقبة والاشراف. وكثُّف كل موظف من موظفي الشعبة بمستوى محدد من مسؤولية وسلطة الاشتراك والمساءلة استناداً إلى خبرته واحتياصاته ومؤهلاته.

٦٦ - وحصلت لجنة العقود في المقر أيضاً على السلطة والثقة الضروريتين لتأكيد نفسها بشكل مستقل ولتحطيم بالامثال الكامل بالمنظمة والقواعد والإجراءات الثابتة فضلاً عن التعليمات العديدة ومنها التعليمات المتعلقة بالبيانات المقدمة ما بعد وقوع الفعل أو البيانات المتقدمة بعد وقوع الفعل جزئياً.

٦٧ - وحدث تحسن يستحق الذكر في تنسيق جهود الاشتراك بين الشعبة وشبكة الإدارات الميدانية والسوقيات ومكتب الشؤون القانونية. وقد عملوا جميعاً على نحو متناقض كفريق لاشتراك السلع والخدمات للمنظمة بأسرع طريقة ممكنة وحققوا بالفعل وفورات في الحجم وأحرزوا وفورات للمنظمة فضلاً عن تحسين معدلات التسلیم.

٦٨ - ويذكر الأمين العام تأكيد التزامه التام بارسائه ممارسة للشراء تكون كافية وتنافسية ومنصفة وواضحة وسريعة الاستجابة وتكتف الحصول على السلع والخدمات، بما فيها تلك التي تلزم للبعثات الميدانية في الميدان بأقصى سرعة ممكنة وفعالة من حيث التكاليف. وفي الوقت نفسه، فإن سياسة الشراء الجديدة تتبع خطوطاً واضحة للمسؤولية والسلطة والمساءلة مع ما يلزمه ذلك من آليات المراقبة المناسبة.

٦٩ - وأخيراً يود الأمين العام أن يعرب عن خالص امتنانه لحكومات جنوب أفريقيا والسويد والمملكة المتحدة لإتاحة خدمات خبرائها المعنيين لمنظمة الأمم المتحدة دون أي تكلفة للمساعدة في تنفيذ إصلاحات الشراء. كما يود الأمين العام أن يعرب عن خالص تقديره للخبراء أنفسهم الذين خدموا في الأمم المتحدة بكل شرف في الفترة من آب/أغسطس ١٩٩٥ إلى تموز/يوليه ١٩٩٦ لتقديمهم في العمل ولمساهمتهم القيمة جداً في عمل المنظمة.

المرفق الأول

إنجاز التوصيات المتعلقة بإصلاح عمليات الاشتاء في الأمانة العامة للأمم المتحدة

المرحلة ١: التوصيات التي ينبغي تنفيذها ما أن يكون ذلك ممكناً عملياً، إما لأنها تتحقق كسباً فورياً أو لأنها تخفف المشاكل الحالية، أو لأن فترة تطور هذه التوصيات طويلة وتحقيقها مكمل للتوصيات الواردة في المرحلة ٢:

هل أُنجز العمل؟	التوصية
نعم	١- تنفيذ برنامج تدريب فني يبدأ بمستوى الشاري.
نعم	٢- تدريب العاملين في مستوى الإدارة والإشراف على الإدارة العامة والمهارات التجارية، وأيضاً على نظم محددة متعددة في الأمم المتحدة.
قيد النظر	٣- إزالة المسؤولية الوظيفية عن كل المشتريات بإدارة شؤون الإدارة والتنظيم
نعم	٤- أن يكون لجميع كبار مسؤولي المشتريات الحق في الوصول المباشر إلى مدير شعبة المشتريات والنقل فيما يتعلق بالأمور الفنية.
غير مستصوب	٥- توجيه جميع الطلبات الخاصة التي يتخذ المقر إجراء بشأنها، مباشرة إلى شعبة المشتريات والنقل وليس عن طريق شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات، وينبغي أن يتم ذلك الكترونياً.
نعم	٦- استعراض وتعزيز اللجان المحلية للعقود.
نعم	٧- إصدار رسائل تفويض شخصية تبين بوضوح التكليف والمسؤوليات ومستويات سلطة التوقيع
نعم	٨- زيادة التفويضات للبعثات الميدانية بما ينسجم والاقتراحات المفصلة الواردة في المرفق دال من تقرير فريق الخبراء.
قيد النظر	٩- إصدار سلفة أكبر لمستوى القطاع في البعثات الميدانية (نحو ٥ دولار)، تستخدمن للاحتياجات اليومية؛ وستصدر مبادئ توجيهية حول كيفية استخدام هذه السلفة.
نعم	١٠- في انتظار الموافقة على الميزانية، تعطى سلطة الالتزام بما لا يتجاوز ٧٥ في المائة من الميزانية المقدمة (بموجب القاعدة ١١٠)، على أن تعطى الأولوية للبنود التي تكون البعثة في أمس الحاجة إليها.
نعم	١١- تقوم شعبة المشتريات والنقل باستعراض وتنفيذ أعداد متزايدة من العقود الشاملة/العقود الإجمالية.
نعم	١٢- ضرورة تنقح قائمة البائعين تدريجياً كاملاً وحث الدول الأعضاء على التماس تفاصيل تسجيل البائعين الوطنيين.
نعم	١٣- جمع مواصفات تجارية عامة، أما حيث لا يكون ذلك متاحاً، فتضع إدارة عمليات حفظ السلام مواصفات خاصة بالأمم المتحدة، على أن توفر البعثات الميدانية بقائمة كاملة بالمواصفات.

المرفق الأول (تابع)

الوصية	هل أنجز العمل؟
١٤ - إصدار تعليمات واضحة بشأن استخدام شرط العمليات الفورية. (ويرد تعریف منقح في الفقرة ١٠ من تقریر فريق الخبراء).	نعم
١٥ - لا تدقق لجنة العقود بالمقر مسبقا إلا في العقود الشاملة وتقوم بعملية استعراض دقيق لقرار جرى اتخاذه بالفعل.	غير مستحصوب
١٦ - يوقف فتح العطاءات العامة.	غير مستحصوب
١٧ - تزال الاختيارات التي تم تحديدها في شعبة المشتريات والنقل على مستوى رئيس قسم مشتريات الميدانية ورئيس قسم التجهيز من خلال تحديد المسؤوليات على المستويات الأدنى تحديداً أفضل.	٦
١٨ - تبدأ شعبة المشتريات والنقل في وضع نظام سجلات تبين مؤهلات الموظفين ودرایتهم الفنية وخبراتهم وكفاءاتهم، بغية وضع الموظفين المناسبين في الوظائف المناسبة.	نعم
١٩ - توضع خطة مشتريات تفصي الاحتياجات المقدرة لفترة الـ ١٢ شهراً التالية.	غير ممكن
٢٠ - تستعرض جميع التقارير المتاحة حالياً استعراضاً تفصيلياً وتحذف في حالة عدم استعمالها.	نعم
٢١ - يحدد المديرون احتياجاتهم من نظام المعلومات الإدارية المتكامل؛ وقيمة الطلبات؛ وحجم الميزانية المبنقة/الموضوعة؛ ومعدل تلبية الطلبات؛ والمهل المعطاة لهم؛ وأداء المعدات وتحليل الاتجاهات؛ وأداء البائعين، وما إلى ذلك.	نعم
٢٢ - يتلقى جميع الموظفين المعينين تدريباً على كل من نظام المعلومات الإدارية المتكامل وبرنامج REALITY.	نعم
٢٣ - تعدد تقارير وأو جلسات تلقي معلومات عن فترة ما بعد العمليات لتحديد المشاكل والحلول والتوصيات للمستقبل.	نعم
٢٤ - تسمح جميع الطلبات المقدمة إلى البائعين بـ ٢٠ يوماً للرد، مع حد أدنى مدته ١٤ يوماً للرد بواسطة الملاكم.	غير مستحصوب
٢٥ - يعين منسق للتكنولوجيا المعلومات للقيام بمسح وتسجيل جميع أجهزة وبرامج الحاسوب المستعملة بهدف استخدام جميع الطاقات والخبرات القائمة استخداماً كاملاً.	نعم
٢٦ - القيام باستعراض تفصي لكتافة المديريين وتقليم أو تدريفهم، إذا ما دعت الحاجة إلى ذلك.	نعم
٢٧ - تعيين مكتب مستقل للشكاوي/مدير للعلاقات مع الموردين لتلقي الشكاوى ومعالجتها.	انظر الفقرة ٥٧

(أ) تم تناول هذه الناحية لدى إعادة تنظيم الشعبة.

المرفق الأول (تابع)

المرحلة ٢: التوصيات التي تتطلب عملاً تنفيذياً مفصلاً وتلك التي ستتوفر الحل المرتقب لدعم الأمم المتحدة في المستقبل. وهي أساسية إذا كان لا بد للأمم المتحدة من أن توفر هيكل دعم أساسياً للمستقبل يتسم بالكفاءة وفعالية التكلفة.

التصنيف	هل أدرج العمل؟
١ - تنفيذ تنظيم للسوقيات.	قيد النظر
٢ - إجراء جرد كامل للأصول القائمة لتحديد الموجودات ومكانتها وحالتها، يمكن أن تشكل إعادة توزيع الأصول أساساً لمجموعات بدء العمل.	نعم
٣ - إصدار وثيقة لسياسة الشراء.	على وشك الإنجاز
٤ - إصدار وثيقة لإجراءات الشراء.	على وشك الإنجاز
٥ - إعداد دليل تشغيلي موحد.	على وشك الإنجاز
٦ - تعزيز مفهوم العمل كفريق.	نعم
٧ - إصدار بيان للبعثات.	نعم
٨ - وضع بيان بسلسل المسؤولية.	نعم
٩ - الإعلان عن جميع أنشطة العقود الرئيسية وإرسانها وذلك بوسائل الإعلام المكتوبة والالكترونية، كنشرة للعقود، ينبغي أن تشمل أيضاً شروطها موحدة للعقود ولمعايير إرساء العقود بشكل واضح.	نعم

المرفق الثاني

شعبة المشتريات والنقل

مكتب مدير شعبة المشتريات والنقل

القسم الأول لمشتريات السلع

الأساسية

القسم الثاني لمشتريات السلع

الأساسية

قسم خدمات الدعم

قسم النقل

مجموعات الشراء

مجموعات الشراء

قائمة الموردين

السجل

فتح العطاءات

نظام "ريلاتي"

الحركة
السفر

المرفق الرابع

عتبات الشراء

(القواعد المالية ١٧-١١٠ (أ) '١' و (د) '١'، و (ه) '١'، و (و) و ١٩-١١٠ (أ))

موجز الموافقات المتعلقة بلجنة العقود في المقر والجانب
المحلية للعقود اعتبارا من ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٦


النكتاب	العطاءات	عتبة الجانب المحلية للعقود	عتبات لجنة العقود
(أ) شعبة المشتريات والنقل في المقر	٢٥٠٠٠ دولار لا ينطبق	٢٥٠٠٠ دولار	فوق ٢٠٠٠٠ دولار
(ب) مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومكتب الأمم المتحدة ٢٥٠٠٠ دولار فوق ١٥٠٠٠ دولار لا ينطبق في فيينا، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي	٢٥٠٠٠ دولار	٢٥٠٠٠ دولار	فوق ٢٠٠٠٠ دولار
(ج) اللجان الاقتصادية الإقليمية، والمحاكم الجنائية الدولية، وبعثة الأمم المتحدة للراقبة في العراق والكويت حقوق الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بعثة مراقبين الأمم المتحدة في جورجيا، وبعثة مراقبين الأمم المتحدة في ليبيريا	٢٠٠٠٠ - ٥٠٠٠٠ دولار	٢٠٠٠٠ - ٥٠٠٠٠ دولار	فوق ٢٠٠٠٠ دولار
بعثة التحقق من حقوق الإنسان في غواتيمالا، هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وبعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا	٢٠٠٠٠ - ٥٠٠٠٠ دولار	٢٠٠٠٠ - ٥٠٠٠٠ دولار	فوق ٢٠٠٠٠ دولار
قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك	٢٠٠٠٠ - ٥٠٠٠٠ دولار	٢٠٠٠٠ - ٥٠٠٠٠ دولار	فوق ٢٠٠٠٠ دولار
قوة الأمم المتحدة لانتشار الوكائي، إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلاموفونيا الشرقية وباراجواي وسيرميون الغربية	٢٠٠٠٠ - ٥٠٠٠٠ دولار	٢٠٠٠٠ - ٥٠٠٠٠ دولار	فوق ٢٠٠٠٠ دولار

المرفق الخامس

لجنة العقود بالمعترض

قيمة الحالات الموصى بالموافقة عليها
حسب أساس إرساء العقود، ١٩٩٤
(٨٤١ ٨٦١ ٣٧٨ ٢٧٨)

خطابات توريد^٦ ٢٨,٩٦ في المائة
٣٩٥ ٥٩١ ٨٤٩ دولارات



استثناءات مرخص بها من قاعدة المناقصات ٢٦,٠٦ في المائة
(القاعدة المالية ١١-١١٠) (٤١٩ ٦٤٦ ٢٩١ ٤١٩ دولارات)
٣٤٤ حالة

(٦) خاضعة لاستفسارات التسعير التنافسي.

المرفق السادس

لجنة العقود بالمقترن

قيمة الحالات الموصى بالموافقة عليها
حسب أساس إرساء العقود، ١٩٩٥
(١١٨ ١٩٨ ١٩٥ ١ دولار)

خطابات توريد^٦ ٢٦,٦٢ في المائة
(٥٥٩ ٦٧٩ ٢٩٧ دولار)

٣٠٥ حالات

مناقصات ٤٨,١٩ في المائة
(٣٥٦ ٨٥٧ ٥٣٨ دولار)
٤٨٥ حالة

استثناءات مرخص بها من قاعدة المناقصات (٢٥,١٩ في المائة)
(القاعدة المالية ١٩-١١٠ ٢٨٠ ٦٦١ ٢٨١ دولار)
(٢٦٨ حالة)

(٦) خاضعة لاستفسارات التسعيير التنافسي.

المرفق السابع

لجنة العقود بالمقر


قيمة الحالات الموصى بالموافقة عليها حسب أساس
إرساء العقود من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ١٩٩٦
(١٢٦ ٣٧٨ ١٢٨ دولار)

خطابات توريد^(١) ٢٠,٦٠ في المائة

٧٨٩ ١٧٨ ٧ دولار

(٩٨) حالة

مناقصات ٦١,٣١ في المائة
٢٢٢ ٧٨١ ٠١٦ دولارا
٤٠٢ حالة



استثناءات مرخص بها من قاعدة المناقصات (١٨,٠٤ في المائة)

(القاعدة المالية ١٩-١١٠) (١٦٩ ٢١٨ ٦٨ دولارا

١١٠ حالات


(١) خاضعة لاستفسارات التسعير التنافسي.

المرفق الثامن

لجنة العقود في المقر

عدد حالات ما بعد وقوع الفعل

١٩٩٥



١٩٩٦ (في كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس)

بعد وقوع الفعل جزئيا (١٥,٣٣ في المائة)

٩٧٤ ٥٧ ٠٧٣ دولارات

٩٤ حالة

الحالات العادية (٦٥,٨٥ في المائة)

٩٧٩ ٢٤٨ ١١٣ دولارات

٢٣١ حالة

بعد وقوع الفعل (١٨,٨٢ في المائة)


٩٤٢ ٦١ ١٧٢ دولارات

٨٦ حالة

المرفق الثاني

شعبية المشتريات والتغذية

كانون الثاني/يناير - آب/أغسطس ١٩٩٧





المرفق العاشر

شعبة المشتريات والنقل


بيانات لجنة العقود في المقر

كانون الثاني/يناير - آب/أغسطس ١٩٩٦



المرفق الحادي عشر
شعبة المشتريات والتقل

السلع والخدمات الرئيسية، كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه ١٩٩٦
(ملايين دولارات الولايات المتحدة)




المرفق الثاني عشر

شعبة المشتريات والنقل

السلع والخدمات الرئيسية، كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه ١٩٩٦

المقر والمكاتب البعيدة عن المقر

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



مجموع قيمة المشتريات: ٢٥,٦٤ مليون دولار

المرفق الثالث عشر

شعبة المشتريات والتقليل

الخدمات والسلع الرئيسية، كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه ١٩٩٦

بعثات حفظ السلام

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

